

مرسوم
بتفويض بعض الاختصاصات والسلط إلى الوزيرة المنتدبة لدى رئيس
الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة

**مرسوم رقم 2.24.995 صادر في 24 من ربيع الآخر 1446
(28 أكتوبر 2024) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط إلى الوزارة
المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة¹.**

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور. ولاسيما الفصل 90 منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.21.110 الصادر في 6 صفر 1443 (14 سبتمبر 2021)

بتعيين السيد عزيز أحنوش رئيسا للحكومة؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.21.111 الصادر في 4 ربيع الأول 1443 (11 أكتوبر

2021) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره ولا سيما بالظهير الشريف رقم 1.24.56

بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1446 (23 أكتوبر 2024)؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع

القانوني لأعضائها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.33 بتاريخ 28 من جمادى

الأولى 1436 (19 مارس 2015)، ولا سيما المادة 10 منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958)

بمطابقة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.23.404 الصادر في 19 من ذي القعدة 1444 (8 يونيو 2023)

بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع إصلاح الإدارة؛

وعلى المرسوم رقم 2.23.405 الصادر في 19 من ذي القعدة 1444 (8 يونيو 2023)

بإحداث مديرية عامة للانتقال الرقمي وبتحديد اختصاصاتها وتنظيمها،

رسم ما يلي:

¹ - الجريدة الرسمية عدد 7347 بتاريخ 24 ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024)، ص 7326.

المادة الأولى

تفوض إلى السيدة أمل الفلاح، الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ممارسة الاختصاصات المنصوص عليها في المرسومين المشار إليهما أعلاه رقم 2.23.404 ورقم 2.23.405 الصادرين في 19 من ذي القعدة 1444 (8 يونيو 2023).

المادة الثانية

تتولى الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة السلطة على مجموع الهياكل المحدثة بموجب المرسومين السالفي الذكر رقم 2.23.404 ورقم 2.23.405.

المادة الثالثة

تعتبر الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة الحكومية المختصة في مدلول المادة الأولى من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.96، فيما يتعلق بالمواصلات والاقتصاد الرقمي.

المادة الرابعة

طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.17.764 الصادر في 25 من ربيع الأول 1439 (14 ديسمبر 2017) بتطبيق القانون رقم 61.16 المحدثة بموجبه وكالة التنمية الرقمية، تمارس السيدة أمل الفلاح الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة وصاية الدولة على وكالة التنمية الرقمية.

المادة الخامسة

إذا تغيبت السيدة أمل الفلاح أو عاقها عائق، مارس رئيس الحكومة وحده الاختصاصات والسلط المفوضة إليها.

المادة السادسة

يستند إلى الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية، ويعمل به ابتداء من 23 أكتوبر 2024.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

الإمضاء: أمل الفلاح.

